

وسائل الشيعة

- [274] اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك في الاطعمة (1).
- 29 - باب استحباب التواضع □ بترك الاشربة اللذيذة. (31895) 1 - الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) عن محمد بن أبي عمير، عن عبد الرحمن بن الحجاج قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: أفطر رسول الله صلى الله عليه وآله عشية الخميس في مسجد قبا فقال: هل من شراب ؟ فأتاه أوس بن خولة الانصاري بعس (1) من لبن مخيض بعسل فلما وضعه على فيه نحاه ثم قال: شرابان يكتفى بأحدهما عن صاحبه، لا أشربه ولا أحرمه ولكني أتواضع □ فإن من تواضع □ رفعه □، ومن تكبر خفضه □، ومن اقتصد في معيشته رزقه □، ومن بذر حرمه □، ومن أكثر ذكر الموت (2) أحبه □. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (3). 30 - باب أن الماء الذي ينبذ فيه التمر أو الزبيب حلال قبل أن يغلي. (31896) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، وعن محمد بن إسماعيل ومحمد بن جعفر
- (1) _____ تقدم في البابين 55 و 59 من أبواب
- الاطعمة المباحة. الباب 29 فيه حديث واحد 1 - الزهد: 55 / 148، والكافي 2: 99 / 3. (1) العس: القدح الضخم. (الصاحح - عس - 3: 949). (2) في المصدر: □. (3) تقدم في الحديث 2 من الباب 80 من أبواب آداب المائدة. الباب 30 فيه حديث واحد 1 - الكافي 6: 415 / 2.
- (*) _____